

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٦/١٧

بتعديل بعض أحكام نظام استحقاق الأراضي الحكومية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ وتعديلاته ،

وعلى نظام استحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١

وتعديلاته ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تعدل الفقرتان (١) ، (٦) من الشروط العامة الواردة في نظام

استحقاق الأراضي الحكومية المشار إليه لتكونا على النحو الآتي :

١- لوزارة الإسكان والكهرباء والمياه بمقتضى أحكام هذا النظام أن

تملك قطعة أرض سكنية واحدة عن طريق القرعة لمن يتقدم

إليها بطلب ، وذلك وفق الشروط الآتية :

٦- أن يتقدم المواطن بالطلب إلى المديرية العامة للأراضي

والإسكان بالوزارة ، ودوائر الإسكان بالمحافظات والمناطق ،

ولا تجوز الإشارة في هذا الطلب إلى قطعة أرض معينة .

المادة الثانية : يستبدل بنص الفقرة (١) من شروط منح الأراضى السكنية الواردة

فى نظام استحقاق الأراضى الحكومية المشار إليه النص الآتى :

“ أن تكون الأرض التى يطلبها المواطن فى منطقته أو محافظته أو

المنطقة أو المحافظة التى يوجد بها مقر عمله ، وذلك وفق

الضوابط التى تحددها الوزارة ” .

المادة الثالثة : تضاف فقرة جديدة إلى هذه الشروط برقم (٤) نصها الآتى :

٤ - لا تقبل طلبات استبدال الأراضى ما لم تكن متأثرة تخطيطيا ،

ولا يجوز استحداث مواقع خارج المخططات التى تعدها الوزارة .

المادة الرابعة : يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المرسوم .

المادة الخامسة : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى : ١١ من صفر سنة ١٤٢٧هـ

الموافق : ١١ من مارس سنة ٢٠٠٦م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان